

الرباط في: 24/11/2025

سؤال كتابي رقم: 8360



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
المستشار خالد السطي -
المستشارة لبنى علوي

إلى السيد وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: الإشكالات المرتبطة بتنزيل المادة 76 من النظام الأساسي الخاص بموظفي الوزارة
المكلفة بالتربية الوطنية

سلام تام بوجود مولانا الإمام؛

السيد الوزير المحترم،

استناداً إلى ما تتابعه الفئات المعنية بتنزيل مقتضيات المادة 76 من النظام الأساسي الخاص بموظفي الوزارة المكلفة بالتربية الوطنية، خاصة ما يتعلق بإدماج المستشارين في التوجيه والتخطيط التربوي في إطار مفتش في التوجيه والتخطيط التربوي، وكذا إدماج الممومين في إطار مفتش الشؤون المالية، بالإضافة إلى ما جاء في القرار الوزاري رقم 3075.24 المحدد لكيفيات تنظيم التكوين الخاص لفائدة الفئتين المذكورتين، فإن عدداً من المهنيين يُبدون تخوفاً مشروعاً من اعتماد تاريخ 01 يناير 2024 كمرجع لإدماج جميع المستفيدين من التكوين الخاص.

ذلك أن هذا التاريخ، وفق ما أثير من معطيات ميدانية، قد يؤدي إلى ضياع سنوات من الأقدمية لبعض الحالات من الفئتين، وهو ما سينتج عنه حرمانهم من الترقية إلى الدرجة الممتازة، ويفتح الباب أمام تفريخ ضحايا جدد نتيجة ضرب الحقوق المكتسبة والمسار المهني المستحق عرض الحائط.

لذا نسألكم السيد الوزير المحترم عن:

- التدابير التي تعتزم الوزارة اتخاذها لضمان عدم الإضرار بالأقدمية الإدارية والمهنية للمستشارين في التوجيه والتخطيط التربوي والممومين عند تنزيل مقتضيات المادة 76؟
- هل ستتجه الوزارة نحو اعتماد مبدأ "أحسن وضعية" حفاظاً على الحقوق المكتسبة وضماناً

لتكافؤ الفرص بين جميع المعنيين؟

- ما هي الضمانات الإجرائية التي تضعها الوزارة لتفادي أي مسار إداري أو مهني قد يُنتج ضحايا جدد أثناء عملية الإدماج والتكوين المرتبط به؟

وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

الإمضاء

السطي خالد

